قرار اللجنة الشرعية بشأن: اتفاقيات الاستثمار بالمرابحة مع المؤسسات المالية

قرار اللجنة الشرعية رقم: (152/193)	06-08-2026

نوع القرار	صدر قرار اللجنة بالإجماع
المنتجات المرتبطة	منتجات الخزينة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،

اطلعت اللجنة الشرعية على اتفاقيات الاستثمار بالمرابحة بين المؤسسات المالية وهي:

1. اتفاقية الاستثمار بالمرابحة الرئيسة
2. اتفاقية الوكالة الرئيسة لبيع وشراء السلع – اختيارية–

وتبين للجنة أن هيكل اتفاقية المرابحة يقوم على بيع أحد الطرفين سلعة بأجل على طرف آخر بربح متفق عليه بين الطرفين، ويمكن لأي طرف توقيع اتفاقية الوكالة وتعيين الطرف الآخر وكيلا عنه لإكمال إجراءات بيع وشراء السلع بتولي طرفي العقد. وبعد المراجعة والمناقشة ودراسة الهيكل والاطلاع على قرارات اللجنة السابقة لمنتج الاستثمار بالمرابحة، لم تر اللجنة مانعا شرعيا من الموافقة على هيكل الاتفاقيتين والشروط والأحكام الواردة فيهما.

والله تعالى أعلم.